

ظهير شريف يتعلق بتنفيذ القانون رقم 72.00
القاضي بتمديد مدة انتداب أعضاء المجلس الوطني
والمجالس الجهوية لهيئة الأطباء الوطنية

**ظهير شريف رقم 1.01.134 صادر في 29 من ربيع الأول 1422
(22 يونيو 2001) بتنفيذ القانون رقم 72.00 القاضي بتمديد مدة
انتداب أعضاء المجلس الوطني والمجالس الجهوية لهيئة الأطباء
الوطنية¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولا سيما الفصلين 26 و58 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 72.00 القاضي بتمديد مدة انتداب أعضاء المجلس الوطني والمجالس الجهوية لهيئة الأطباء الوطنية كما وافق عليه مجلس المستشارين ومجلس النواب.

وحرر بأكادير في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001).

وقعه بالعطف:

الوزير الأول،

الإمضاء: عبد الرحمن يوسف.

¹ - الجريدة الرسمية عدد 4914 بتاريخ 13 ربيع الآخر 1422 (5 يوليو 2001) ، ص 1696.

قانون رقم 72.00

يقضي بتمديد مدة انتداب أعضاء المجلس الوطني والمجالس الجهوية لهيئة الأطباء الوطنية

مادة فريدة

تمدد مدة انتداب أعضاء المجلس الوطني والمجالس الجهوية لهيئة الأطباء الوطنية المنتهية بتاريخ فاتح يونيو 2000 إلى حين مباشرة الأعضاء المنتخبين الجدد لهذه المجالس مهامهم.

تصحح الأعمال التي تم القيام بها من طرف المجالس السالفة الذكر ورؤسائها منذ انتهاء مدة انتداب أعضائها إلى تاريخ نشر هذا القانون بالجريدة الرسمية.